المسألة الرابعة

حول مذهب الزيدية

المسألة الرابعة

حـول مذهـب الزيديـة

ويشتمل على خمسة مباحث :

١- **البحـث الأول** : الزيديـة .

٢- **البحث الثانـي** : السبب فى تلقيبهم بهذا اللقب .

٣- **البحث الثالـث** : الظاهر من أقوالهم فى أقطار البلاد .

ويشتمل على ثلاث أقسام :

القسم الأول : فى الإلهيات .

القسم الثانـي : فى الأصوليات .

القسم الثالث : فى الفقهيات .

٤- **البحث الرابع** : فى مذاهب الزيدية .

ويشتمل على مقالتين :

١- **المقالة الأولى** : فيما يتفقون فيه .

٢- **المقالة الثانية** : فى فرقهم الخمس .

٥- **البحث الخامس** : فى بيان اعتقادهم فى الصحابة .

المسألة الرابعة[1]
حول مذهب الزيدية

٨٣ و / **قلتَ** : **من الزيدية** ، ولمَ اختصوا بهذا الاسم ، وما هو الظاهر / من أقوالهم فى أقطار البلاد ، وكيفية مذهبهم فى الإمامة ، ومن وقت الصحابة ، رضى الله عنهم، وبعدهم ، وما اعتقادهم فى الصحابة ؛ رضى الله عنهم ؛ لتكون من الأمر على يقين .

الجواب إنما ذكره مشتملٌ على مباحث :-

١- البحث الأول
الزيدية

واعلم أن ظاهر هذا اللقب ، إنما هو إلى الإمام الباسل ، واللبيب الحاذر إمام الأئمة المحرز للشهادة ، الظافرمن الله بالحسنى وزيادة ، أعاد الله المسلمين من بركته ، **زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب** ، رضى الله عنهم أجمعين .

لأن ما كان هذا اللقب ، إلا من أيامه ، ومن قبل لم يكن مشهوداً ، وإنما كان ذلك بعده ، وهلم جرى إلى هذا اليوم ، فمن كان عقيدته فى الديانة ، والمسائل الإلهية والقول بالحكمة والاعتراف بالوعد والوعيد وحصر الإمامة فى الفرقة الفاطمية والنص فى الإمامة على الثلاثة ، الذين هم على وولداه ، وأن طريق الإمامة الدعوة ، فيمن عداهم ، فمن كان مقَّراً بهذه الأصول فهو زيدىٌ

فهذه هى معتقدات الزيدية التى مصداق اللقب عليها ، دون المسائل الاجتهادية ، فلاحظٌ لها فى هذا اللقب ؛ ولهذا فإنهم يخالفون **زيداً** فى كثير من المسائل الاجتهادية، والمضطربات النظرية وهم مع ذلك يشملهم اسم الزيدية .

---

(١) فى الأصل : الخامسة .

ثم إن الزيدية مختلفون فى المسائل الاجتهادية ، واسم الزيدية شاملٌ لهم ، وفى ٨٤ و / هذه دلاله على أن مصداق اللقب ، إنما كان لما ذكرناه من اعترافهم / بالمسائل الإلهية فى الذات والأفعال وأحكام الأفعال .

فالزيدية إذا قالوا بإثبات الصانع خرجوا من المعطلة (١) والدهرية (٢) ، واذا قالوا باختيار الصانع الحكيم خرجوا من الفلاسفة (٣)، وأهل التنجيم وأصحاب الأحكام(٤)، والقائلين بقدم إلهين (٥) ، وعبدة الأوثان والأصنام (٦) .

فإن عمدة مقالة هؤلاء هو الإيجاب، ومقالتهم هذه هى مسترقة من الفلاسفة ، فإنهم منبع كل ضلالة ومنشأ كل جهالة ، حتى لا ضلالة فى العالمين إلا وهم منشؤها وقاعدتها فقد أشبعنا عليهم الرد فى كتبنا العقلية (٧) .

وإذا قالوا بإسناد الصفات إلى الذات ، خرجوا بذلك عن طبقات المجبرة الأشعرية والنجارية ، وغيرهم من سائر فرق المجبرة ، حيث قالوا بالمعانى القديمة .

وإذا قالوا بالحكمة خرجوا عن ضلال الأشعرية فى إسناد القبائح إلى الله ، عز وجل، عنها وهكذا القول بحدوث القرآن والإرادة .

---

(١) المعطلة : جاء فى «الموسوعة الفلسفية» ان المعطلة هم المعتزلة الذين نفوا الصفات القديمة عن الله ، وقالوا : إنه سبحانه عالم لذاته ، وقادر لذاته ، وحى لذاته ، لا بعلم وقدرة وحياة ، وان الصفات لو شاركته فى القدم ، الذى هو اخص وصف له ، لشاركته فى الإلهية ، وعلى راس هؤلاء واصل بن عطاء (المتوفى ١٤٣١ هـ) وعمرو بن عبيد (المتوفى ١٤٤هـ) وأبو الهذيل العلاف (المتوفى ٢٢٦ هـ) وإبراهيم بن سيار النظام (المتوفى ٢٣١ هـ) .. ، ص٤٤٢.

وليست المعتزلة كلها معطلة .. ولكن هذه مقالة بعضهم .. والتى قصد بها النفى .. وللموضوع جوانب اخرى درستها وتتبعتها فى كتابنا «الآراء الكلامية للقشيرى» ، ص ١٥٢ مبحث الصفات .

(٢) انظر الشهرستانى : الملل والنحل ٢١ / ٣٦٩ - ٤١٤.

(٣) الدهرية : والزروانية ايضاً ، نسبة إلى الدهر او زرفان اوزروان بالفارسية ، وهو الزمان المطلق الذى يهلك ولا يهلك . والدهرية طائفة من الأقدامين ، يجحدون الصانع المدبر ، العالم ، القادر ، ويزعمون ان العالم لم يزل موجوداً كذلك بنفسه لا بصانع ، ولم يزل الحيوان من النطفة أبداً ، وهؤلاء هم الزنادقة (الغزالى – المنقذ من الضلال) .

(٤) انظر المصدر السابق ٢١ / ٤١٥ - ٤٤١ .

(٥) فى الأصل : الالهية

(٦) انظر المصدر السابق ٢١ / ٥٨٢ - ٦٠٠ .

(٧) انظر كتابه «الشامل» وهو موسوعة كلامية رائعة .. نحن بصدد تحقيقها قريباً بإذن الله ، ميكروفيلم بدار الكتب رقم ٢١٦٩ .

وإذا قالوا بالوعيد والخلود ، خرجوا عن طبقات المرجئة [1] ، وإذا قالوابالنص على الأئمة الثلاثة ، والدعوة والخروج فى أولادهما وهو طريق الامامة ، خرجوا عن رأى المعتزلة . فمن كان جامعاً لهذه الأصول فهو زيدىٌ ومن خرج عن هذه الأصول فليس زيدياً .

***

(١) المرجئة : اسم فرقة من كبار الفرق الإسلامية ، لقبول به لأنهم يؤخرون العمل عن النية ، أى يؤخرونه فى الرتبة عنها وعن الاعتقاد ، من ارجا اى أخر ، أو لانهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، فهم يعطون الرجاء ، وعلى هذا ينبغى ان يقال لهم المرجية لا المرجئة ... والمرجئة خمس فرق هى اليونسية ، والغسانية ، والثوبانية والتومنية والمريسية .

البحث الثانى
السبب فى تلقيبهم بهذا اللقب

فاعلم أن السبب فى ذلك ، أن لكل فريق إماماً يعتزون اليه ، ويستندون فى مذاهبهم إليه ، ومن قبل زيد بن على ما كان هناك زيدية ، فما نشأ هذا اللقب ، ولا عُرف؛ إلا من بعده، عليه السلام ؛ ولقد كان محرزاً للفضل بأسره ، وجامعاً للخير بحذافيره وكان له قسط موفق ، مع أنه قال يوماً لأصحابه ، وهم مجتمعون عنده: "أترون منزلة الثريا؟!

قالوا نعم . قال : وددت والله أن أكون مكانها ؛ وأنكس على رأسى ، وينفع الله بى هذه الأمة" .

وفى خبر آخر : إنى لأعتذر إلى جدّى يوم القاه حيث لم أنفع أمته بشىء . مع إنه جاهد فى الله حق جهاده ، وكان مدة دولته ؛ عليه السلام ؛ ثلاثة أيام ، من يوم دعوته حتى قتله اللعين ، وحرقه وذرّاه فى يوم شديد الريح ! . .

فانظر الى تقاصر هذه المدة ، كيف جعل الله لهذه المذاهب فيها أعظم تركه ، وأكبر شعار ! ولأمرٍ ما يسود من يسود، والله يعلم حيث يجعل رسالاته .

هذه الفرقة من بين سائر الفرق ، وما نسبوا إلا إليه ، ولا كان اعتمادهم ، فى هذا اللقب ، إلا عليه ، وما ذاك الا لموافقتهم له ، فى أصول الديانات ، كما شرحنا آنفاً ، دون ما يتعلق بالمسائل الاجتهادية .

فإن قيل : إنما قيل للشافعية : شافعية ؛ لأنهم متابعون للشافعى فى مسائل الاجتهاد ، وهكذا الكلام فى الحنفية والمالكية ، وسائر فرق الاسلام ،

وهكذا مشى الكلام ، فإن الأشعرية ؛ إنما كانوا أشعرية ؛ لما بايعوا أبا الحسن الأشعرى والنجارية [1] لما بايعوا النجار [2] ، فارى الزيدية يسمون زيدية

---

(١) أتباع الحسين بن محمد النجار

(٢) هو عبد أبو عبد الله : راس الفرقة النجارية من المعتزلة كان حائكاً ، وقيل: كان يعمل الموازين، من أهل قُم وهو من متكلمى "المجبرة" وله مع النظام عدة مناظرات، واكثر المعتزلة فى الرى وجهاتها من النجارية . له عدة كتب . توفى نحو سنه ٢٢٠ / ٨٣٠م .مات محموماً على إثر مناظرة جرت له مع النظام . انظر ابن النديم الفهرست ؛ ٣: ٢١٥ ، وانظر التبصير ، ص ٩٩ .

لمتابعتهم لزيد فى مسائل الاجتهاد ، والمعلوم أنهم يسمون زيدية ، وإن خالفوه فيها .

قلنا : والزيدية قد صاروا فرقاً :-

الجارودية (١) ، والصالحية (٢) ، والبترية (٣) ، والعقبية (٤) والصباحيّة .

٨٤ ظ / فهذه الفرق الخمس هى الزيدية ؛ ولسنا نقل أن من لم يكن مستنداً إلى هذه الفرق الخمس ، فليس بزيدى ، فسادات أهل البيت وأئمة العترة ؛ لهم مذاهب غير هذه الفرق ، ومع ذلك فإنهم زيدية ، وخيارهم .

وهكذا كل من كان من شيعتهم ، **فحصل مما ذكرناه أن الأصل فى اللقب ، وفى صدقه على من تسمى به ، أنه على من كان موافقاً لزيد ، فى مسائل الديانة ، والأمور الإلهية ، فأما المسائل الاجتهادية ، فكل أمير نفسه ، ممن جاز منصب الاجتهاد والسيف فصار به .**

***

---

(١) الجارودية فرقه من الزيدية من الشيعة نسبت إلى ابى الجارود زياد بن ابى زياد . وأبو الجادور هو الذى سماه الإمام الباقر سرحوبا ، وفسره بانه شيطان يسكن البحر . راجع الفرق بين الفرق ، ص ٣٠ ، ومقالات الإسلاميين ١ / ١٣٣ ، وتاج العروس ٢ / ٢١٨ .

(٢) نسبة للحسن بن صالح بن حى : انظر المقالات ١ / ١٣٦ .

(٣) نسبة لكثير النواء الملقب بالأبتر : الصفحة نفسها .

(٤) اصحاب ابن اليمان ، وقيل لها : النعيمية ، المقالات ١ / ١٣٧ .

البحث الثالث

فيما هو الظاهر من أقوالهم في أقطار البلاد

فاعلم أن مذهبهم ينقسم إلى ثلاثة أقسام الإلهيات ، وأصوليات ، وفقهيات :-

القسم الأول : أولها في الإلهيات

ولهم فيها معتقدات يتميزون بها ، عن سائر الفرق :

أولها : حدوث العالم ، وأن الله هو المتولي لخلقه كله من نزول الأمطار ، وإنبات الثمار ، وحصول التناسل في الحيوانات كلها ، إلى غير ذلك من أنواع المكونات وأصناف المحدثات ، وربما خالفهم في هذا مخالف ؛ لا حاجة لنا إلى ذكره ، خوفاً للتطويل

ثانيها : إثبات اختياره ، وأنه ليس موجباً بذاته ، وإنما يفعل ما يفعل ، من أنواع ٨٥ و / المكونات باختياره ، دون الإيجاب ، خلافاً لمن يزعم الإيجاب ممن أثبت الوسائط من الفلاسفة وغيرهم من أهل التنجيم

وثالثها : إثبات الصفات الإلهيات : **كالقادرية**، والعالمية والحياتية [1] ، وسائر صفات الإثبات التي ذكرها العلماء الصالحون .

ورابعها : الصفات السلبية ، كنفي التشبيه للجسمية والعرضية، ونفي الرؤية ، ونفي الثاني ، ونحو ذلك من المسائل السلبية .

وخامسها : إثبات الحكمة في الأفعال ، فامتازوا بذلك عن سائر فرق الجبرية .

وسادسها : حدوث الإرادة ، والكلام .

وسابعها : الوعيد لأهل القبلة ، وفساق أهل الصلاة ، ممن مات مصراً على كبيرة، فإن الله يداخله النار ويخلده فيها تخليداً دائماً .

---

(١) في الأصل : الحميه .

وثامنها : القول بالإمامة بالتنصيص [1] في الثلاثة ، وبالدعوة والخروج فيمن عداهم ، فإن الأفضل بعد رسول الله ، هو على ؛ عليه السلام .

فهذه مقالتهم في الأقطار كلها ، على سبيل الجملة دون التفصيل [2]، فأما التفاصيل ففيها خوض عظيم وخلافٌ طويل .

***

(١) النص: ما لا يحتمل إلا معنى واحداً، وقيل ما لا يحتمل التأويل التعريفات، ص ٢٦٩

(٢) في الأصل : التفاصيل

القسم الثانى : فى الأصوليات

ولا شك أن الأصوليات ؛ وإن كان مستندها الأدلة الشرعية فهى قاطعة ، والحق فيها واحد ، ثم هم مختصون فيها بمذاهب نحكيها على سبيل الجملة :-

- **أولهـــا** الظاهر من مذهب **الزيدية** : أن الأوامر كلها للوجوب لا للدلالة .
- **ثانيهـــا** أن النهى للتحريم لا للدلالة .
- **وثالثهـــا** أن فى اللغة ألفاظ للعموم .
- **رابعهـا** أن تخصيص العموم [١] جائز ، ويخـصُّ [٢] الكتاب بالسنة ، والسـنة ٨٥ ظ / بالكتاب ، ويجوز تخصيص العموم بالقياس [٣] أيضا .
- **وخامسها** أن فى القرآن والسنة مجملاً [٤] ومبيناً .
- **وسادسها** أن النسخ [٥] جائز لنسخ القرآن وغيره من السنة .
- **وسـابعـهـا** أن الإجماع حجة فيفسق المخالف له ، وإجماع العترة حجة لا يفسق مخالفه [٦] .

---

(١) **العموم** : استغراق ما تناوله اللفظ .

(٢) **الخصوص** : إفراد بعض الجملة بالذكر ، وقد يكون إخراج بعض ما تناوله العموم عن حكمه .

(٣) **القياس** : حمل احد المعلومين على الآخر فى إثبات حكم او إسقاطه بامر يجمع بينهما ، او هو إلحاق صورة مجهولة الحكم بصورة معلومة الحكم ؛ لاجل امر جامع بينهما يقتضى ذلك الحكم . انظر الحدود ؛ ص ٦٩ ، ومفتاح الوصول ، ص ٥٨٥ .

(٤) **المجمل** : ما لا يفهم المراد به من لفظه ، ويفتقر فى بيانه إلى غيره . الحدود ، ص ٤٥ .

(٥) **النسخ** : إزالة الحكم الثابت بشرع متقدم بشرع متاخر عنه على وجه لولاه لكان ثابتاً . الحدود ، ص ٤٩ .

(٦) **الإجماع** : فى اللغة العزم والاتفاق ، وفى الاصطلاح اتفاق المجتهدين من امة محمد ، عليه الصلاة والسلام ، فى عصر ، على امر دينى .

وقيل : الإجماع هو العزم التام على امر من جماعة اهل الحل والعقد .

والإجماع المركب : عبارة عن الاتفاق فى الحكم مع الاختلاف فى المأخذ ، لكن يصير الحكم مختلفاً فيه بفساد احد المأخذين ، ومثاله انعقاد الإجماع على انتقاض الطهارة عند وجود القئ والمس معاً ، لكن مأخذ الانتقاض عندنا هو القئ ، وعند الشافعى المس ، فلو قدر عدم كون القئ ناقضاً فنحن لا نقول بالانتقاض ، ومن ثم فلم يبق الإجماع . ولو قدر عدم كون المس ناقضاً ، فالشافعى لا يقول بالانتقاض ، فلم يبق الإجماع ايضاً ... انظر التعريفات ؛ ص ٢١ .

- وثامنها أن الأخبار الآحادية [1] يجوز العمل عليها بالفعل ،ويجب العمل بها شرعاً، فى أكبر مسائل الشرع ، فى العبادات وغيرها .

- وتاسعها أن الأفعال حجة كالأقوال ، يجب علينا اتباع الرسول فى أفعاله ، كما يجب علينا اتباعه فى أقواله .

- وعاشرها أن القياس معمول به عقلاً ، ويجب شرعاً .

- وحادى عشرها الاجتهاد ، فإنه يجوز العمل عليه فيما ليس منصوصاً عليه .

- وثانى عشرها : تصويب الآراء فى المسائل الاجتهادية .

فهذه زبدة أقاويلهم فى الأصوليات على جهة الإجمال ، وأما التفصيل فالخلاف فيها واسع ، وذلك مذكور فى مواضعه .

***

(١) خبر الآحاد : هو ما نقله واحد عن واحد ، وهو الذى لم يدخل فى حد الاشتهار ، وحكمه يوجب العمل دون العلم ، ولهذا لا يكون حجة فى المسائل الاعتقادية .

القسم الثالث : فى الفقهيات [1]

وفيها مضطربات نظر النظار ، وفيه تبارز الفقهاء ؛ ولكنا نشير هاهنا إلى ما عليه الزيدية وائمتهم ثم هم فريقان : **القاسمية ، والناصرية** .

ويكاد الفريقان يتفقان فى مسائل ، وربما يقع الخلاف فى بعضها ، فاما الذى يتفقان فيه على الجملة فنحن نذكر طرفاً منها :-

٨٦ و / - **الاولى** :- الظاهر [2] من مذهب الزيدية ، أن التطهر لا يكون إلا بالماء والتراب / ، ولا يكون بغيرهما من مائع ولا غيره ، ولا يحكى فيها الخلاف بين ائمة الزيدية ، ومنعهم بجواز التطهر بالنبيذ وسائر المائعات ، كها هو مذهب بعض الفقهاء

- **الثانية** : الظاهر من مذهب الزيدية ، أن طهارة [3] النجاسة لا يكون إلا بالماء دون غيره من المائعات ولوجادة من الجواد .

- **الثالثة** : أن الظاهر من مذهب الزيدية أن التيمم [4]، لا يكون إلا بالنية ، والوضوء مثله أيضاً ، وفيه خلاف لغيرهم من العلماء.

- **الرابعة** : **الناذين بحى** [5] على خير العمل ، وهو إجماع أهل البيت وتابعوهم .

- **الخامسة** : الظاهر من مذهب الزيدية ، أن الأذكار مشروعة فى الصلاة .

---

(١) **الفقه** : فى اللغة عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه ؛ وفى **الاصطلاح** هو العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية ، و**قيل** : هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفى الذى يتعلق به الحكم ، وهو علم مستنبط بالراى والاجتهاد ويحتاج فيه إلى النظر والتامل ، ولهذا لا يجوز ان يسمى الله تعالى **فقيهاً** ، لانه لا يخفى عليه شئ .

(٢) **الظاهر** : هو المعنى الذى يسبق إلى إلى فهم السامع من المعانى التى يحتملها اللفظ . الحدود ؛ ص ٤٣ .

(٣) **الطهارة** : فى اللغة عبارة عن النظافة ، (وخلافها الدنس) ، وفى الشرع عبارة عن غسل اعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة ، أوهى النظافة المخصوصة المتنوعة إلى وضوء وغسل وتيمم ، وغسل البدن والثوب ونحوه . التعريفات ،ص ١٦١ .

(٤) **التيمم** : فى اللغة مطلق القصد ؛ وفى الشرع قصد الصعيد الطاهر ، واستعماله بصفة مخصوصة لإزالة الحدث التعريفات ، ص ٧٨ .

(٥) هو نداء الشيعة فى الأذان ، وهى زيادة زادوها كما ذكر المؤلف

- السادسة : أن الظاهر من مذهبهم أيضا أن القراءة للفاتحة لابد منها فى الصلاة ، وفيها خلاف لبعض علماء الأمة

- السابعة : أن الظاهر من مذهبهم أيضاً ، أن الجماعة مسنونة مؤكدة ، لا يختلفون فيها .

إلى غير ذلك من سائر المسائل التى يتفقون فيها ، ويمتازون بها على سائر الفرق ، مع خلاف عظيم وشجار طويل ، فيما بين العترة وغيرهم من سائر علماء البريَّة . وأما الذى اختلف فيه الفريقان ، القاسمية والناصرية [1] ، فذلك كثيرلا يمكن ضبطه ، وتشهد به الكتب الفقهية .

***

(١) نسبة إلى القاسم بن إسماعيل بن إبراهيم الرسى (ت ٢٤٦ هـ) ، أما الناصرية فنسبة للناصر الأطروش الحسن بن على بن الحسن ، ت ٣٠٤ - الأعلام - ٢/٢٠٠

البحث الرابع : في مذاهب الزيدية

- قلتَ : وما مذاهب الزيدية في الإمامة ؟.

فاعلم أن لهم مقالتين .

٨٦ ظ / ١- **المقالة الأولى** : يتفقون فيها / وهي التولي لأهل البيت ، والحب لهم والاتباع لهم ، والاقتفاء لآثارهم والاعتقاد للنص على إمامة الثلاثة **علي** وولديه، واعتقاد ثبوت إمامة من عداهم من أولادهما بالدعوة ، واعتقاد فضيلة أمير المؤمنين على غيره من الصحابة ، رضي الله عنهم ، واعتقادهم أن الإمامة لا تصلح إلا في قريش[1] ، واعتقادهم أن الإمامة محصورة في الفرقة الفاطمية ، فهذه معظم المسائل التي يتفق عليها معظم فرق الزيدية .

٢- **المقالة الثانية** :-

فيما يختلفون فيه ، وهو كما حكيناه أولاً فرق خمس :-

١- **الفرقة الأولى الجارودية** : وهم أصحاب الجارود وهو رجل من اتباع **زيد بن علي**، وهم مختصون بين سائر فرق الزيدية بالتخطئة للصحابة، وتفسيقهم ، وقد نقل عن بعضهم إكفار بعض الصحابة ، والله حسبهم فيما أزعموه ، واعتقدوه ، وهو لهم بالمرصاد .

وهذه المقالة لا تنسب الى أحد من أكابر أهل البيت وعلمائهم وائمتهم ، وقد ذكرناه من قبل ، وتأولنا ما حكي عن **الإمام المنصور بالله ؛ عليه السلام** ؛ وعلى الجملة فهذه فريةٌ ، ليس فيها فمية ، ونحن نبرأ إلى الله من هذه المقالة ، وليس علينا إلا إظهار الحجة وبيان وجه المحجة ، فمن اهتدى

---

(١) يشير إلى قوله ﷺ «الائمة من قريش» وهو في مسند احمد ٣/١٢٩ ، ١٨٣ ، ٤/٤٢١ ، وهو اعتقاد معظم فرق ... السنة ، وقال ﷺ «قدموا قريشاً» ولا تقدموها اورده السيوطي في الجامع الصغير ، ٢/٢٥٣ ، وعزاه للبيهقي ، وابن عدي ، ٥/١٨١٠ .

فلنفسه ، وذلك هو المتوجه علينا وفى الحديث عن الرسول؛ ﷺ " إذا ظهرت البدع ولم يظهر العالم علمه فعليه ٨٧ و / لعنة الله وملائكته والناس أجمعين ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً (١)

٢- **الفرقة الثانية ؛ الصالحية** : اتباع **الحسن بن صالح** وهم يخالفون الجارودية ، فيما ذكرناه ، ويخالفونهم فى أن طريق الإمامة العقد والاختيار .

٣- **الفرقة الثالثة ؛ البترية** ؛ وإنما سميت البترية بترية ، لما قالوا : إن النص ليس جلياً فى أمير المؤمنين ، وهم يوافقون الجاودية فى أكبر اعتقاداتهم.

٤- **الفرقة الرابعة ؛ العقبية** : وهم متفقون على تعظيم أهل البيت ، واعتقاد الفضيلة لهم ، ولأمير المؤمنين على غيره من الصحابة

٥- **الفرقة الخامسة ؛ الصباحية** : وهم مستندون الى رئيس لهم ، يقال له **الصباح**، ومقالتهم كمقالة سائر الفرق فى الموالاة والتعظيم .

فهذه فرق الزيدية ، وبيان ما يتفقون فيه ويختلفون ؛ ولهم أقويل كثيرة ، ومذاهب متسعة ومن أرادها باستيفاء فليطالعها فى كتاب "المقالات" **لأبى القاسم البلخى** (٢) او كتاب "**العيون**"(٣) **للحاكم أبى سعيد** (٤) فإنه يجد هناك مايكفى ويشفى من شتيت **الأقوال** ، وكثرة المذاهب وافتراقها .

***

---

(١) الحديث فى الجامع الصغير ١٤ / ٤٠ للسيوطى ، وعزاه لابن عساكر عن معاذ ، وضعفه الالبانى ١ / ٢٠٥ ، وانظر فيض القدير ١ / ٤٠٢ ، وهو فى فردوس الاخبار ١ / ٣٩٠ حديث (١٢٧٥) ، واسنده لابى هريرة ، وفى تسديد القوس اسنده ابنه بدواية اخرى لمعاذ ، رضى الله عنهما .

(٢) سبق التعريف به ، والية تنسب الفرقة "الكعبية" .

(٣) شرح عيون المسائل : كتاب فى ذكر الفرق الخارجة عن الاسلام والفرق الاسلامية ، ثم الاصول الخمسة فى التوحيد .. إلخ مرتب على سبعة اقسام ، الجزء الاول ، بآخره نقص قليل وصورة فى دار الكتب .. بعنة - نمية ميكروفيلم ١٦٩ .

(٤) هو الامام الحاكم أبى سعيد المحسن بن كرامة الجشمى البيهقى البروقى المتوفى سنه ٤٩٤ ، قائمة المخطوطات العربية المصورة ، ص ٢٦

البحث الخامس في بيان اعتقادهم في الصحابة

واعلم أنه ليس أحد من فرق الزيدية أطول إثباتاً ، ولا أكثر تصريحاً بالسب [1] حق الصحابة من هذه الفرقة ؛ أعني الجارودية .

فأما سائر فرق الزيدية ؛ فليسوا بقائلين بإكفار ولا تفسيق ؛ ولكن أكبر ما يعتقدون الخطأ في مخالفة النصوص ، من غير زيادة على هذا ، وقد قدمنا ؛ فيما سلف من ٨٧ ظ / الرواية عن أكابر أهل البيت ، ولكن هذه الفرقة اختصوا بما ذكرناه ، واستبدوا ؛ وإلا فالأكابر من أهل البيت ؛ عليهم السلام ؛ والسابقون منهم والمقتصدون ؛ بريئون من هذه المقالة .

وأما ما روى عن الإمام ؛ المنصور عليه السلام [2] ؛ عن الجارودية ، فقد تأولنا كلامه ، كما مرَّ بيانه ؛ وأنَّ قدره أعلى وأشرف من أن يكون متابعاً للجارود والجارود ليس أهلاً للمتابعة ؛ ولولا أن المذاهب لابد من إسنادها إلى قائلها ؛ لكان أهلا أن لا ينقل عنه هذا المذهب ؛ لمخالفته لمذهب الأمة ، وما هو المشهور من مذهب العترة .

فهذه بدعة ابتدعها من نفسه ، وفرية افتراها من جهته ؛ لم يقم عليها دلالة ، ولا برهان ؛ ولا صدرت عن عقيدة ملزمة وإيمان ؛ ولقد كان يكفيه عن هذه المقالة التولي لأمير المؤمنين ، والتفضيل له على غيره من الصحابة ، وإثبات إمامته بالنصوص من غير تعرض لتكفير ولا تفسيق .

ومن أعظم البراهين على بطلان هذه المذاهب ، أعني مذهب الجارود ، وباجترائه على الوقاحة بتفسيق الصحابة وإكفارهم ، هوما كتبنا ، ونقل عن الأئمة السابقين من آبائنا ، مملؤة من مذاهبهم ورواياتهم ومضطربات اجتهادهم ، ما أعلم كتاباً من كتب الأئمة ؛ إلا وفيه ذكر الصحابة ؛ إما اعتقاداً لمذهبهم ، وإما تصحيحاً لرواتهم ؛ وإما اعتماداً على قولهم ؛ ومن يكون كافراً أو فاسقاً لا يعول على قوله ؛ وكيف يعتمد على خبره أم كيف يوثق باجتهاده ؟!..

---

(١) في الأصل : بالشبوت

(٢) عبد الله بن حمزة بن سليمان بن حمزةبن سليمان بن حمزة ، إمام زيدى ، كان عالماً مجتهداً و أديباً شاعراً بويع سنة ٥٩٣ ، والامام يحيى هنا يكذب مقالته في الصحابة و هي مشهورة انظر العقود اللؤلؤية ١/٣٣ .

فلينظر الناظر فيما بلغ إليه من هذه البراهين ؛ ولينظر لنفسه ودينه ؛ وليكن على ٨٨ و / بصيرة من أمره ، خاصة فيما يتعلق بالديانة / والموالاة والمعاداة ، فإنما تحتاج إلى البصيرة النافذة ، وليعزل عن نفسه التقليد [١] ، وإن وجد دليلاً على الإكفار والتفسيق ؛ كفر بتأويل أو تصريح ، أو فى فسق تأويل أو تصريح ؛ فلا عليه فى ذلك، والله ورسوله يعذره ، والدليل القاطع الذى فى يده ، أعظم عذراً له .

فأما إذا لم يكن هناك دلالة قاطعة ، ولا مسلك واضح ، فالتوقف له أولى ، والإحجام عن الإكفار والتفسيق به أحرى ، فإنه لا يخطىء فى التوقف ، ويخطىء فى القطع مع البصيرة [٢] ؛ فإن المتوقف ليس مقدماً على محظور ، والمقدم على التكفير والتفسيق ، بغير بصيرة [٣] ، مقدم على محظور.

وهذا ، وإن لم يكن التوقف رأياً لنا ، بل الترضية التى نرضاها مذهباً لنا ، فرضى الله عنهم ؛ وجزاهم عن الإسلام خيراً ؛ عما تعنوا [٤] فى تمهيد قواعده وبيان محاسنه وإظهار مراشده ولقد آتينا على غاية فى تقرير التصالح ، ووصلنا إلى كل نهاية فى تشييد **قانون المصالح** ، وأدرنا من الرحيق كاسات التحقيق ، وكان نهاية المسترشد أن ينال الذخائر من أوعية الجواهر، وأزلنا عن بصيرة العمى ، وكشفنا عن قلبه حجاب الفهاهة [٥] والغباء ؛ وقضينا له كل وطر ، وفككنا عن لسانه قيد اللكنة والحصر ؛ ابتغاء لوجه الله ، وامتثالاً لأمر الله ، وجعلنا ذلك نصيحة للإخوان وهدية داعية لتمهيد قواعد الإيمان ، وتصديقاً لكلام الرسول حيث يقول : **«ما أهدى المسلم لأخيه المسلم هدية أفضل من كلمة حكمة فانطوى عليها ، ليزيده الله بها هدى أو ترده عن ردى ؛ وإنها لتعدل عند الله إحياء نفس ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً»** [٦]

---

(١) **التقليد** : عبارة عن اتباع الإنسان غيره فيما يقول اوى فعل ، معتقداً للحقية فيه من غيرنظر وتامل فى الدليل ، كان هذا المتبّع جعل قول الغير او فعله قلادة فى عنقه .

وقيل : عبارة عن قول الغير بلا حجة ولا دليل .

(٢) فى الأصل : بصيرة .

(٣) الفهاهة : الحيْ .. والزلة .

(٤) فى الأصل : نصرة .

(٥) فى الأصل : عنوا

(٦) الحديث عن عبد الله بن عمرو فى فردوس الاخبار للديلمى ، ٤ /٣٨٨ حديث (٦٦٥٥) ، وفى فيض القدير عزاه له، وللبيهقى ٥ / ٤٣٠ وذكر ما فيه انه ضعيف الإسناد ، وضعفه الالبانى ٥ /٨٧ ، وعزاه صاحب مسند الفردوس (ق:٢١٨) لعبد الله بن عمرو العاص .

فاصغوا إلى كلام إمامكم ، واسمعوه ؛ وابذلوا له النصيحة ؛ فيما يريد منكم ، ٨٨ ظ / واتبعوه / فما يريد لكم إلا الاصلاح والهداية ، وما قصده إلا نجاتكم من الضلال والغواية :

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ (١) .

﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (٢) .

وقد سألنا الله لكم أن يشرح صدوركم ؛ لاتباع الحق ومعرفته ، وأن يحميكم عن الاعتقادات الفاسدة ، واتباع الأهواء ؛ بتوفيقة وعصمته ؛ وأن يهدينا وإياكم ؛ لما يُحبُ ويرضى .إنه سميع مجيب .

وصلواته وسلامه على سيدنا محمد ، وعلى آله الطاهرين ، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

نسخ برسم مولانا المقام الأعظم الأعز بالحرم النبوى الإمامى الفاطمى عز الدين محمد الهادى بن أمير المؤمنين ، نفع الله به ، و بأبائه الطاهرين .

***

(١) سورة يوسف : آية ١٠٨ .

(٢) سورة هود : آية ٨٨ .